

الغدير

[205] نزل الأبرار 35 وقال: أخرجه أحمد والنسائي بإسناد رجاله ثقات. 7 عبد الله بن

عباس قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد أبواب المسجد غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره. أخرجه النسائي في الخصائص ص 14 قال: أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن معاذ قال: حدثنا أبو وضاح (1) قال: أخبرنا يحيى حدثنا عمرو بن ميمون قال: قال ابن عباس: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. إلخ. والإسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات. ورواه ابن حجر في فتح الباري 7 ص 12 وقال: رجاله ثقات. والقسطاني في إرشاد الساري 6 ص 81 عن أحمد والنسائي ووثق رجاله. ويوجد في نزل الأبرار 35. وفي لفظ لابن عباس قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سدوا أبواب المسجد كلها إلا باب علي. أخرجه الكلاباذي في معاني الأخبار. وأبو نعيم وغيرهما. 8 عبد الله بن عباس قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي: إن موسى سأل ربه أن يطهر مسجده لهارون وذريته وإنني سألت الله أن يطهر لك ولذريتك من بعدك، ثم أرسل إلى أبي بكر أن سد بابك فاسترجع وقال: سمعا وطاعة. فسد بابه. ثم إلى عمر كذلك، ثم سعد المنبر فقال: ما أنا سدت أبوابكم ولا فتحت باب علي ولكن الله سد أبوابكم وفتح باب علي. أخرجه النسائي كما ذكره السيوطي. 9 عبد الله بن عباس قال: لما أخرج أهل المسجد وترك عليا قال الناس في ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي ولا أنا تركته ولكن الله أخرجكم وتركه، إنما أنا عبد مأمور، ما أمرت به فعلت إن أتبع إلا ما يوحى إلي أخرجه الطبراني. والهيثمي في المجمع 9 ص 115. والحلي في السيرة 3 ص 374. 10 أبو سعيد الخدري سعد بن مالك قال عبد الله بن الرقيم الكنايني: خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها فقال: أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بسد الأبواب. الشارع في المسجد وترك باب علي. أخرجه الإمام أحمد عن حجاج عن فطر عن عبد الله بن الرقيم. قال الهيثمي في المجمع 9 ص 114: إسناد أحمد حسن. ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني في _____ (1) كذا في

النسخة والصحيح: أبو عوانة وضاح، وثقة أحمد وأبو حاتم. راجع ج 1: 78.